التلوث البيئي البحري على ضوء القانون الدولي*

الباحث. محمدي محمد الأمين جامعة تيارت

د. قوسم الحاج غوثي جامعة تيارت

ملخص:

البيئة البحرية هي جزء من النظام البيئي العالمي، وتتكون من البحار والمحيطات والأنهار وما يتصل بها من روافد، وما تحتويه من كائنات حية سواء كانت نباتية أو حيوانية، كما تضم موارد أخرى مثل المعادن بمختلف أنواعها, وتعتمد هذه الكائنات كلا منها على الآخر وتتفاعل مع بعضها في علاقة متزنة, ويختل هذا التوازن عند الإخلال في المواصفات الفيزيائية .

تلعب البحار والمحيطات دوراً هاماً في حياة الإنسان ، فهي تغطي أكثر من 70% من سطح الأرض ، وبالتالي فهي تسهم بنصيب وافر في المحافظة علي التوازن البيولوجي للكرة الأرضية ، و قد اكتسبت العناية بالبيئة البحرية أهمية خاصة منذ بدء إدراك المدى الذي يمكن أن تتطور إليه مشكلة تلوث مياه البحار و المحيطات ، و مدى ما يمكن أن تؤدي إليه من أثار مدمرة على الثروات الحية و على صحة الإنسان و رفاهيته ،و بحصول تفاعل بين قواعد القانون الدولي للبحار وقواعد القانون الدولي البيئي، أدت إلى تحسين مضمون التزامات الدول في ميدان حماية البيئة البحرية من التلوث، وبدأ القانون الدولي يهتم بمشاكل تلوث البيئة البحرية، وذلك عن طريق وضع مجموعة من القواعد من أجل حماية البيئة البحرية من جميع أنواع التلوث، ومختلف صوره وأشكاله، بالإضافة إلى تدعيم وتوسيع الالتزامات العامة بحماية البيئة البحرية، وكذا وضع تحديد دقيق للالتزامات الملقاة على عاتق الدول، بإدخال مجموعة من الشروط عند صياغة التزامات الدول في هذا الميدان، وتحديد نوع التدابير التي يجب على الدول العمل على تطبيقها في أنظمتها القانونية الداخلية بهدف حماية البيئة البحرية من التلوث. ولإظهار الفائدة من هذا التطور، الذي مس النظام القانوني الدولي في ميدان حماية البيئة البحرية من التلوث، يجب التنويه بهذه القواعد الدولية التي تضمنتها مجموعة من الاتفاقيات الدولية والتي تهم جانبي الوقاية وإصلاح الأضرار الناتجة عن تلوث البيئة البحرية .

Résumé:

Le milieu marin fait partie de l'écosystème mondial, composé des mers, des océans, des rivières et des affluents, et le contenu des organismes vivants, que ce soit végétale ou animale, comprend également d'autres ressources telles que les minéraux de divers types, et à

* رمز المقال: 07-16 /2/ م.ق/ت.

تاريخ إيداع المقال لدى أمانة المجلة: 2016/04/30.

تاريخ إيداع المقال للتحكيم: 2016./05/19.

تاريخ رد المقال من قبل التحكيم: 2016/05/31.

تاريخ قبول المقال للنشر: 2017/05/21.

adopter ces objets tous les deux sur l'autre et interagissent les uns avec les autres dans une relation équilibrée, et bouleverser cet équilibre lorsque la violation dans les spécifications physiques.

Jouez les mers et les océans jouent un rôle important dans la vie humaine, il couvre plus de 70% de la surface de la Terre, et contribuer ainsi une part et abondante dans la préservation de l'équilibre biologique de la Terre, et la prise en charge de l'environnement marin a acquis une importance particulière depuis le début de prise de conscience de la mesure dans laquelle peut évoluer à un problème pollution de l'eau des mers et des océans, et l'étendue de ce qui pourrait conduire à des effets dévastateurs sur les ressources biologiques et la santé humaine et le bien-être.

Et l'obtention de l'interaction entre les règles du droit international de la mer et les règles du droit international de l'environnement droit, ont permis d'améliorer le contenu des obligations des États dans le domaine de la protection du milieu marin contre la pollution, et a commencé le droit international concerné par les problèmes de l'environnement marin de la pollution, et en établissant un ensemble de règles afin de protéger l'environnement marin de tous types de pollution, et les diverses formes et manifestations, ainsi que le renforcement et l'élargissement des engagements publics pour protéger l'environnement marin, ainsi que le développement de l'identification précise des obligations incombant aux États d'entrer dans un ensemble de conditions lors de l'élaboration des obligations des États dans ce domaine, et d'identifier le type de mesures que les États doivent travailler appliquée dans les systèmes juridiques internes afin de protéger l'environnement marin contre la pollution. Pour démontrer le bénéfice de cette évolution, qui a touché le système juridique international dans le domaine de la protection de l'environnement marin contre la pollution, il convient de noter dans ces règles internationales contenues dans un ensemble de conventions internationales qui intéressent les deux côtés de la prévention et la réparation des dommages causés par la pollution du milieu marin

مقدمة:

منذ أمد طويل و الإنسان ينظر إلى البحار و المحيطات على أنها قادرة على استو عاب كل ما يلقى إليها من نفايات و مخلفات من المواد المتعددة ، على الرغم من اتساعها و كبر مساحتها ، و لكن بدا واضحا خاصة في القرن الأخير من أن الاهتمام بهذا المجال لا مناص منه ، حيث أصبح الوعي بان البيئة البحرية أضحت تعاني من التصرفات السلبية لبني البشر ، كما أصبح هناك وعيا بان البيئة البحرية تعد جزءا جوهريا من المكتسبات البشرية ، و أنها تمثل عنصرا أساسيا في هذه الكرة الأرضية .

و تعرف البيئة البحرية بأنها مساحة المياه المالحة التي تتصل بعضها البعض، سواءً كان الاتصال طبيعيّاً أو صناعيّاً، وما تشتمل عليه من أوجه الحياة البحرية، وهو مصطلحٌ حديث النشوء، وقد أُطلق هذا المصطلح عام 1978م، وهنالك مصطلحات أخرى أُطلقت على حماية البيئة البحرية، وهي: الحفاظ على الموارد البحريّة، وحفظ النظم البيئية، وتلعب البحار والمحيطات دوراً رئيسياً في حياة الإنسان، فهي تحتلّ ما يقارب ثلاثة أرباع الكرة الأرضيّة بنسبة سبعين بالمائة، لذلك فإنّ لها النصيب الأكبر للمحافظة على التوازن البيولوجيّ للكرة الأرضية .

و من هذا المنطلق حظيت البيئة البحرية بنوع من العناية ، لما شهدته من تحالف للدول و إنشاء اتفاقيات في هذا الصدد ، بذل كل دولة ما بوسعها من اجل الحفاظ على هذا الموروث المشترك بين دول العالم ، خاصة ما جاءت به الاتفاقية الأخيرة لقانون البحار لسنة 1982 .

و منه يمكننا أن نطرح التساؤل التالي: **ماذا نعني بتلوث البيئة البحرية ؟ و ما هي الجهود الدولية المقدمة للقضاء على هذا التلوث؟ .**

وعليه فإننا سنقسم هذه الدراسة إلى مبحثين أساسيين ، سنعرض في أولها مشكلة تلوث البيئة البحرية و نقسم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب ، الأول نخص به مفهوم البيئة البحرية و الثاني يكون لأهمية البيئة البحرية على المستوى الدولي أما الثالث فيكون لمصادر تلوث البيئة البحرية، و بخصوص المبحث الثاني فسنعرض فيه الحماية البيئية البحرية في نطاق القانون الدولي و منه نخصص المطلب الأول قواعد حماية البيئة البحرية من المصادر الأرضيةو الثاني فسنعرج فيه عن قواعد حماية البيئة البحرية من التلوث النفطي إما الثالث فهو لقواعد حماية البيئة البحرية من التلوث بالإغراق و في المطلب الأخير سنتكلم عن قواعد حماية البيئة البحرية من التلوث الإشعاعي .

المبحث الأول: تلوث البيئة البحرية

المطلب الأول: مفهوم البيئة البحرية البيئة البحرية هي جزء من النظام البيئي العالمي، وتتكون من البحار والمحيطات والأنهار وما يتصل بها من روافد، وما تحتويه من كائنات حية سواء كانت نباتية أو حيوانية، كما تضم موارد أخرى مثل المعادن بمختلف أنواعها, وتعتمد هذه الكائنات كلا منها على الآخر وتتفاعل مع بعضها في علاقة متزنة, ويختل هذا التوازن عند الإخلال في المواصفات الفيزيائية

وجاء في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار عام 1982م، بأن البيئة البحرية هي "نظام بيئي أو مجموعة من الأنظمة البيئية في المفهوم العلمي المعاصر للنظام البيئي، الذي ينصرف إلى دراسة وحدة معينة في الزمان والمكان، بكل ما ينطوي عليه من كائنات حية في ظل الظروف المادية والمناخية، وكذلك العلاقة بين الكائنات الحية بعضها ببعض "[1].

1- https://marinsciences.blogspot.com/2015/04/blog-post_4.html مقال من الانترنت: نظر بتاريخ : 2017/07/25 على الساعة : 12،15

وقد صدرت تعريفات أخرى: في مؤتمر ستوكهولم للبيئة البحرية في عام 1972م، واتفاقية حماية البحر المتوسط من التلوث التي أبرمت عام 1976 في برشلونة، والاتفاقية الإقليمية لحماية بحر البلطيق من التلوث عام 1974، مع بعض المنظمات الدولية مثل IMO, FAO, UNESCO, WHO, UNEP ، والمجموعة المشتركة للخبراء تبنوا نفس التعريف للتلوث البحري، والمضمون يخلص إلى الآتي: "أي نشاط يتسبب به الإنسان بصورة مباشرة أو غير مباشرة، ينتج عنه إدخال أية مواد كيميائية أو بيولوجية أو مصادر للطاقة لهذه المياه، أو إحداث أي تغير في صفات المياه، مما يترتب عليها عاجلاً أم أجلاً، أثار ضارة للإنسان أو الكائنات الحية أو الممتلكات الاقتصادية، أو إعاقة الأنشطة البحرية، بما في ذلك صيد الأسماك، أو إفساد صلاحية المياه للاستخدام، أو الحد من قيام مرافق ترفيهية على شواطئ البيئة المائية" [1].

المطلب الثاني: أهمية حماية البيئة على المستوى الدولي: تلعب البحار والمحيطات دوراً هاماً في حياة الإنسان ، فهي تغطي أكثر من 70% من سطح الأرض ، وبالتالي فهي تسهم بنصيب وافر في المحافظة علي التوازن البيولوجي للكرة الأرضية ، ويضاف إلي ذلك أن البحار والمحيطات تتمتع بأهمية كبرى للإنسان ، فهي مصدر لغذائه ومصدر للطاقة ومورد للمياه العذبة ومصدر للعديد من الثروات المعدنية والنباتية المختلفة وسبيلاً للنقل والمواصلات ومجالاً للترفيه والسياحة .

1- **أسباب جغرافية و طبيعية:** بيئة الإنسان من الناحية الجغرافية و الطبيعية تكون وحدة واحدة لا تتجزأ و العناصر التي تتكون منها كالهواء و الماء و البحار و المحيطات و الحياة النباتية أو الحيوانية يرتبط بعضها بالبعض الآخر و تتفاعل فيما بينها ، فالمياه الإقليمية لدولة ما تصبح تخدم مصالح دولة أخرى ، و المياه التي تعبر إقليم دولة من خلال احد الأنهار تصبح جزءا من إقليم دولة أخرى بعد فترة زمنية قصيرة المدى و الحيوانات البرية و البحرية و الطيور تنتقل من مكان إلى آخر و من قارة إلى أخرى و لا تعرف في حركتها قيودا أو حدودا .

و بالمثل فالأضرار التي تصيب البيئة لا تنحصر في مكان حدوثها بل تتحرك و تصيب أماكن تبعد آلاف الكيلومترات عن مصدر حدوثها ، و لقد أثبتت التجارب العلمية و عمليات الرصد التي تمت في إطار منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية و منظمة الأرصاد العالمية صحة ذلك[2].

2 - الأهمية الحيوية : البحرية أهمية كبيرة في النظام البيئي من ناحية حيوية، فهي تمتاز باتصال أجزائها اتصالاً حراً طبيعياً يتيح التفاعل والتأثير بين أرجائها، حيث يعتبر البحرية لها دوراً بارزاً في تحقيق التوازن المناخي، وذلك من خلال ارتفاع درجة حرارتها النوعية عند السطح وبرودتها من الأسفل، مما يمكنها من امتصاص قدرً كبيراً من الشمس الساقطة على الأرض، ومن ثم تبخر جزءاً من هذه المياه إلى الجو بفعل الرياح الصاعدة،

1-د. عبد الله محمد الهوا ري، النظام القانوني للصيد في أعالي البحار، دار الجامعة الجديدة – الإسكندرية، طبعة 2013، ص175.

2-د . عبد العزيز مخيمر عبد الهادي ، دروس في مبادئ القانون الدولي العام ، مركز الكتاب الجامعي – المنصورة ، سنة 2006 ، ص 420.

وتجمعها على هيئة سحب تندفع في اتجاه اليابسة محدثة أمطار مصدر الماء العذب للكائنات الحية الأخرى على البر .

كما تتميز بقدرتها على امتصاص ثاني أكسيد الكربون، وذلك من خلال عملية البناء الضوئي (التمثيل الكلوروفيل) الذي تقوم به البلانكتونات النباتية العالقة في مياه البحر بكميات كبيرة، فتنفصل بذرات الكربون إلى مواد عضوية، وينطلق الأكسجين ليذوب في الماء فتتنفس به الكائنات الحية الأخرى في البيئة البحرية.

وإذا ما عرفنا بأن معدل توالد غاز ثاني أكسيد الكربون على الأرض، وتزايده بدرجة كبيرة وخطرة على الإنسان والبيئة بشكل عام، فأننا ندرك أهمية البيئة البحرية ودورها في المساهمة في التقليل من نسبته في الغلاف الجوي[1].

3- الأهمية الاقتصادية:مصدر غذاء قال تعالى "وهو الذي سخر البحر لتأكلوا منه لحماً طريا وتستخرجوا منه حلية تلبسونها وترى الفلك مواخر فيه ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون" (سورة النحل آية14).

تعتبر البيئة البحرية مصدر غذاء للإنسان وبقية الكائنات الأخرى، فهي تحتوي على كميات هائلة من الأنواع المختلفة من الأحياء البحرية ذات القيمة الغذائية العالية ومن أهمها الأسماك .

مصدر صناعات هامة يستخرج من البيئة البحرية معظم الزيوت التي تستخدم في صناعة الدهون .

طريق للمواصلات بالرغم من اكتشاف أحدث وأسرع وسائل النقل، إلا أن البيئة البحرية ما زالت محافظة على مكانتها كطريق عظيم الفائدة من طرق المواصلات في العالم ؛ حيث تنقل على السفن وعبر البحار ما تعجز عن حملة الطائرات .

وإضافة لما للبيئة من أهمية حيوية فإن لها أيضاً أهميتها الاقتصادية التي تنفرد بها عن غيرها من البيئات الأخرى من حيث كونها مصدراً للغذاء ، فالأسماك البحرية تشكل مصدراً رئيسياً للغذاء لدى عدد كبير من الشعوب البحرية كما تذخر البيئة البحرية بالموارد الحية الأخرى بخلاف الأسماك التي تأتي في مقدمة الموارد الحية للبيئة البحرية ، فهناك الحيوانات البحرية الأخرى المعروفة لنا مثل القشريات واللؤلؤ والمرجان إضافة للنباتات البحرية ونذخر البيئة البحرية أيضاً بمصادر هائلة من الموارد المعدنية والنفط والغاز وغيرها من الثروات المعدنية

2- **المطلب الثالث : مصادر تلوث البيئة البحرية** ،اكتسبت العناية بالبيئة البحرية أهمية خاصة منذ بدء إدراك المدى الذي يمكن أن تتطور إليه مشكلة تلوث مياه البحار و المحيطات ، و مدى ما يمكن أن تؤدي إليه من أثار مدمرة على الثروات الحية و على صحة الإنسان و رفاهيته ، و حظيت تلك الظاهرة بالجانب الأعظم من العناية و الاهتمام ، و نظر إليها على أنها تمثل الخطر الحقيقي الذي يهدد البيئة البحرية ، و أنها السبب الرئيسي-

1الفتني منير ،الحماية الجنائية للبيئة البحرية من التلوث، رسالة ماجستير ، جامعة الجزائر 1 ،سنة 2013، ص 15.

الذي يمكن أن يتفرع عليه كافة مظاهر تدهور تلك البيئة ، و قد عكف جانب من الفقه الدولي على دراسة ظاهرة تلوث البيئة البحرية ، و قد عدد أسبابا محددة لها على النحو التالي :

1- التلوث بالمواد البكتيرية و المكروبات و المواد الكيميائية التي تلقى إلى البحار و المحيطات من القارات .
2- التلوث الناجم عن استكشاف و استغلال الثروات المعدنية للجروف القارية ، وقيعان البحار و المحيطات .
3- الإلقاء المتعمد أو الملازم لطبيعة النشاط الخاص بنقل المواد البترولية بواسطة ناقلات البترول أو غيرها من السفن .
4- كوارث ناقلات البترول و ما تؤدي إليه من مد اسود و الحوادث التي تتعرض لها ناقلات المواد الضارة .
5- التلوث الناجم عن الفضلات الكيميائية و المواد المشعة .
6- التلوث الناجم عن تشغيل الغواصات و السفن النووية .
7- التلوث الناجم عن الحوادث النووية .
8- التجارب النووية[1].

المبحث الثاني: الحماية البيئية البحرية في نطاق القانون الدولي

لقد كان القانون الدولي في الماضي، يكتفي بضرورة التزام الدول ببدل العناية عند ممارستها لاختصاصاتها الإقليمية، بعدم إلحاق أضرار بدول أخرى أو رعاياها، تاركاً للدول ذات السيادة حرية تحديد أساليب ممارستها لهذه الاختصاصات، ولاختيار الظرف الأنسب للحفاظ على الالتزام، لكن ومنذ بداية السبعينات من القرن الماضي حصلت تطورات قانونية هامة، بحصول تفاعل بين قواعد القانون الدولي للبحار وقواعد القانون الدولي البيئي، أدت إلى تحسين مضمون التزامات الدول في ميدان حماية البيئة البحرية من التلوث، وبدأ القانون الدولي يهتم بمشاكل تلوث البيئة البحرية، وذلك عن طريق وضع مجموعة من القواعد من أجل حماية البيئة البحرية من جميع أنواع التلوث، ومختلف صوره وأشكاله، بالإضافة إلى تدعيم وتوسيع الالتزامات العامة بحماية البيئة البحرية، وكذا وضع تحديد دقيق للالتزامات الملقاة على عاتق الدول، بإدخال مجموعة من الشروط عند صياغة التزامات الدول في هذا الميدان، وتحديد نوع التدابير التي يجب على الدول العمل على تطبيقها في أنظمتها القانونية الداخلية بهدف حماية البيئة البحرية من التلوث. ولإظهار الفائدة من هذا التطور، الذي مس النظام القانوني الدولي في ميدان حماية البيئة البحرية من التلوث، يجب التنويه بهذه القواعد الدولية التي تضمنتها مجموعة من الاتفاقيات الدولية والتي تهم جانبي الوقاية وإصلاح الأضرار الناتجة عن تلوث البيئة البحرية[2].

---

1 - د. صلاح الدين عامر، القانون الدولي الجديد للبحار، المجلس الأعلى للثقافة، سنة 1998، ص102.

2 نصر الله سناء ، الحماية القانونية للبيئة من التلوث في ضوء القانون الدولي الإنساني ، رسالة ماجستير ، جامعة باجي مختار – عنابه ، سنة 2010 ، ص 78 .

فيما يخص الجانب الوقائي، فكل الاتفاقيات المبرمة لحماية البيئة البحرية تشكل "مدونة دولية"، الهدف منها تحديد التزامات ووضع القواعد والمعايير من أجل استباق التلوث البحري والحيلولة دون وقوعه، وذلك قبل حدوث التلوث بفترة كافية، عن طريق إرساء، واتخاذ الإجراءات المناسبة والكفيلة بتأمين القيام بالنشاطات المختلفة، و التأكد من أنها لا تشكل أية خطورة على البيئة البحرية، في أي جزء منها، كما تضع معايير السلامة للبيئة البحرية، وللنشاطات المختلفة، التي يمكن أن تمارس فيها، كما تحظر هذه القواعد، بعض التصرفات والأنشطة والمشاريع، التي يمكن أو من المحتمل أن تؤدي إلى تلويث البيئة البحرية والتأثير عليها سلباً، ويمكن أن توقف هذه القواعد بعض النشاطات والمشاريع القائمة، إذا تبث بأن لها تأثير سلبي مباشر أو غير مباشر على البيئة البحرية، في المدى القريب أو البعيد، وتتناول هذه القواعد أيضا سبل الوقاية من التلوث من المصادر المختلفة، قبل أن ينتقل التلوث إلى البيئة البحرية. وكمثال على ذلك، نأخذ اتفاقية عام 1973 بشأن الوقاية من التلوث بواسطة السفن، فهذه الأخيرة حددت للدول التزامات مدققة تقيد تصرفها بالنسبة للسفن الخاضعة لنظامها القانوني بصياغتها لقواعد ومعايير ذات طابع حظري وتقييدي وإجرائي من أجل الوقاية من التلوث الناجم عن الملاحة البحرية. وتهم هذه القواعد شروط بناء السفن وأماكن الصهاريج وأبعادها، والمعدات الواجب توفرها على متن السفينة، والشروط المتعلقة بكيفية مراقبة العمليات التي يحتمل أن تؤدي إلى تلويث البيئة البحرية أثناء تشغيل السفن.

أما الجانب المتعلق بإصلاح الأضرار الناتجة عن تلوث البيئة البحرية، فهناك عدد من الاتفاقيات أن تمارس فيها، كما تحظر هذه القواعد، بعض التصرفات والأنشطة والمشاريع، التي يمكن أو من المحتمل أن تؤدي إلى تلويث البيئة البحرية والتأثير عليها سلباً، ويمكن أن توقف هذه القواعد بعض النشاطات والمشاريع القائمة، إذا تبث بأن لها تأثير سلبي مباشر أو غير مباشر على البيئة البحرية، في المدى القريب أو البعيد، وتتناول هذه القواعد أيضا سبل الوقاية من التلوث من المصادر المختلفة، قبل أن ينتقل التلوث إلى البيئة البحرية. وكمثال على ذلك، نأخذ اتفاقية عام 1973 بشأن الوقاية من التلوث بواسطة السفن، فهذه الأخيرة حددت للدول التزامات مدققة تقيد تصرفها بالنسبة للسفن الخاضعة لنظامها القانوني بصياغتها لقواعد ومعايير ذات طابع حظري وتقييدي وإجرائي من أجل الوقاية من التلوث الناجم عن الملاحة البحرية. وتهم هذه القواعد شروط بناء السفن وأماكن الصهاريج وأبعادها، والمعدات الواجب توفرها على متن السفينة، والشروط المتعلقة بكيفية مراقبة العمليات التي يحتمل أن تؤدي إلى تلويث البيئة البحرية أثناء تشغيل السفن.

أما الجانب المتعلق بإصلاح الأضرار الناتجة عن تلوث البيئة البحرية، فهناك عدد من الاتفاقيات التي تفرض على الدول قواعد تعمل على حماية البيئة البحرية فور وقوع حوادث التلوث البحري مباشرة، وذلك بالحيلولة دون انتشار التلوث إلى مناطق البيئة البحرية المجاورة لموقع الحادث، عن طريق اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتلافي الأضرار الناتجة عن الحوادث البحرية المختلفة، ووضع السبل والإمكانات والوسائل الكفيلة بمحاصرة أي حادث، في متناول الجهات المسئولة والمختصة، لتمكينها من السيطرة على التلوث، وتقليل الخسائر إلى أدنى

حد ممكن، بالإضافة إلى تمكين المتضررين من الحصول على تعويض مناسب في إطار أنظمتها القانونية الوطنية[1].

ولكي يتم تحقيق الجانبان الوقاية، وإصلاح الأضرار، تتضافر وتتكامل مجموعة من القواعد والإجراءات القانونية، التي تتضمنها الاتفاقيات الدولية، لحماية البيئة البحرية، ومن أهمها تلك المرتبطة بنوع الملوثات التي تصيب البيئة البحرية، ويمكن تناول هذه .

القواعد على النحو التالي:

1 –**المطلب الأول : قواعد حماية البيئة البحرية من المصادر الأرضية :**يعد التلوث من المصادر البرية من أقدم مصادر التلوث البحري، بل وأكبرها حجماً، من حيث المساهمة في تلويث البيئة البحرية، حيث يبلغ حجمها ما يقارب سبعين في المائة من حجم جميع الملوثات. وتعد مياه الصرف الصحي من أكثر الملوثات الأرضية وأوسعها انتشاراً، بالإضافة إلى الملوثات الصناعية والكيميائية، فاستخدام العديد من المواد الكيماوية في الأغراض المختلفة أصبح جزءاً من الحياة اليومية، ويصاحب هذا الاستخدام مشكلة التخلص من النفايات الكيماوية الناتجة عن صناعة بعض المواد، وتوجد ملايين الأطنان من السموم، والمواد الضارة الأخرى، تزيد من مشاكل التلوث البحري كل عام، والتخلص من هذه النفايات الضارة أصبحت مشكلة بحد ذاتها. كما أن المواد الصلبة، والقمامة، والمخلفات الناتجة عن النشاطات الاستهلاكية في المناطق الساحلية، وجميع الملوثات الأخرى ترمى في البحر مباشرة، أو تصل إليه عن طريق الأنهار والأمطار، مما يستدعي بل يحتم بذل جهود مضاعفة على المستوى الوطني والدولي، للقضاء على هذه الملوثات في مهدها. ولعل من أهم الاتفاقيات التي أبرمت لحماية البيئة البحرية من هذا النوع من الملوثات نجد اتفاقية لندن المتعلقة بالوقاية من تلوث البحار الناتج عن تسرب الفضلات لعام 1972 ، واتفاقية باريس المتعلقة بحماية البيئة البحرية من التلوث من المصادر البرية لعام 1974، هذه الأخيرة دعت إلى ضرورة اتخاذ الإجراءات لحظر تصريف الملوثات من مصادر برية في البيئة البحرية، كما وضعت المعايير والاحتياطات، التي يجب اتخاذها لمكافحة التلوث، وقد تعهدت أطراف اتفاقية باريس بموجب المادة 13، باتخاذ الإجراءات الملائمة لمكافحة التلوث من مصادر برية والعمل على إزالة وتخفيض التلوث من هذه المصادر[2].

2 –المطلب الثاني : قواعد حماية البيئة البحرية من التلوث النفطي[3] يأتي التلوث النفطي في المرتبة الثانية، من حيث حجمه في البيئة البحرية، بعد التلوث من مصادر برية، ويعود ظهور مشكلة التلوث النفطي إلى النصف الثاني من القرن التاسع عشر، عندما نقلت أول شحنة نفط من أمريكا إلى بريطانيا عام 1861، وبعد ذلك بقليل

---

[1] - الفتني منير ،نفس المرجع السابق، ص 99.

[2] مقال من الانترنت: http://www.ssrcaw.org/ar/art/show.art.asp?aid=369539

نظر بتاريخ : 2017/07/25 على الساعة20:00 لأنس المرزوقي ، باحث في القانون الدولي و العلوم السياسية .

[3] محمود رشاد منصور ، التلوث البحري و تسرب النفط على البحار ، جامعة النجاح الوطنية – نابلس ، سنة 2010 ، ص 7 .

عندما تم بناء أول ناقلة نفط عام 1886، أما قبل ذلك، فكما يشير بعض المهتمين بشؤون البيئة، لم ينظر للنفط كمادة ملوثة لفترة طويلة من الزمن.

وإذا كانت قد صدرت العديد من التشريعات الوطنية لحماية البيئة البحرية من التلوث النفطي، إلا أنها لم تكن مأثرة وفعالة، بينما تأخرت الجهود الدولية، حتى أصبح التلوث النفطي مشكلة واقعة ومتفاقمة تهدد الجميع، وقد تنبهت دول وشعوب العالم لخطورة التلوث النفطي بعد غرق ناقلة النفط الليبيرية توري كايون TorreyConyon عام 1967، وبسببها شعرت دول العالم بضرورة تضافر الجهود، من أجل مواجهة ظاهرة تلوث البيئة البحرية بالزيت، واتخاذ الإجراءات الكفيلة لمنع تكرارها، فسنت الاتفاقيات، والأحكام، والقواعد القانونية، للسيطرة على التلوث البحري وعلاج آثاره.

وفي هذا السبيل أثمرت الجهود الدولية في عام 1969، عن عقد بروتوكول اختياري خاص بين ملاكي ومستأجري الناقلات البترولية بشأن المسؤولية عن التلوث بالزيت، ولقد عرف هذا الاتفاق باسم: "توفا لوب Tovalop"، ويستهدف هذا الاتفاق خلق تعويض مباشر للمتضررين، بغض النظر عن وجود خطأ ما يمكن إسناده إلى مالك السفينة، أو إلى مستأجرها من عدمه، بل حتى ولو لم يكن المالك مسئولا. ونظراً للأضرار الجسيمة التي لحقت بالبيئة البحرية بسبب غرق الناقلة الليبيرية توري كانيون، فقد حرصت المنظمة البحرية الدولية على عقد مؤتمر دولي في الفترة من 10 ـ 28 نوفمبر عام 1969 في العاصمة البلجيكية بروكسل، بهدف وضع القواعد القانونية التي تنظم المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث البحري بالزيت .وتهدف هذه الاتفاقية إلى منح تعويض ملائم للأشخاص الذين يصيبهم ضرر ناجم عن تسرب الزيت أو تصريفه من السفن، وتوحيد القواعد القانونية والإجراءات الدولية التي تطبق على المسؤولية المدنية في هذا الشأن. وقد حظيت هذه الاتفاقية، بترحيب عالمي، إذ صادقت عليها ستة وستون دولة، كما قامت أربعة وأربعين دولة بالتصديق على اتفاقية الصندوق عام 1971 ، حيث تفرض هذه الاتفاقية وبشكل مسبق مجموعة من الإجراءات الإدارية والمالية التي تلتزم الدول بتنفيذها. ورغم ذلك رفضت الولايات المتحدة الأمريكية التصديق على هاتين الاتفاقيتين بحجة أن المبالغ التعويضية المتاحة بمقتضى أحكامها لا تقدم الحماية الكافية للمتضررين من حوادث التلوث البحري بالزيت[1].

3 –المطلب الثالث : قواعد حماية البيئة البحرية من التلوث بالإغراق ، يعد هذا النوع من أنواع التلوث الخطيرة، بل أخطارها على الإطلاق، إذ أن ما يتم إغراقه هو عبارة عن: مواد سامة، أو مؤذية، أو ضارة، كما تتوفر في فعل الإغراق، النية البتة والإرادة والتصميم المسبق في تلويث البيئة البحرية، أي أن الفعل عمدياً، مما يسوغ القول، بأن التلوث بالإغراق ينطوي في جميع الأحوال على جريمة دولية لتوفر الركنين المادي والمعنوي، وهو ما يستدعي تضافر الجهود من أجل منعه بكل وسيلة من الوسائل، لما ينطوي عليه من خطر محقق،

[1] د صلاح الدين عامر ،نفس المرجع السابق ، ص104 .

فهذا النوع من التلوث في حاجة ماسة إلى سياسة شاملة لمكافحته والتخلص من أضراره في البحار على المستويين الإقليمي والدولي[1].

ونظراً لخطورة التلوث عن طريق الإغراق (Dumping)، فقد ألزمت اتفاقية جنيف لعام 1958، الخاصة بأعالي البحار، كل دولة باتخاذ الإجراءات اللازمة، لمنع تلوث البحار عن طريق إغراق النفايات المشعة، والالتزام بجميع القواعد واللوائح، التي تضعها المنظمات الدولية المختصة، كما ألزمت جميع الدول بالتعاون، مع هذه المنظمات لمنع تلوث البحار، نتيجة لأي نشاط يستخدم المواد المشعة أو أي طاقة ضارة. بالإضافة إلى اتفاقية مار بول لعام 1973 بشأن منع التلوث من السفن، واتفاقية أوسلو لعام 1972 لمنع التلوث البحري بالإغراق من السفن والطائرات، فهاتين الاتفاقيتين حددتا للدول التزامات مدققة تقيد تصرفها بالنسبة للسفن الخاضعة لنظامها القانوني بصياغتها لقواعد ومعايير ذات طابع حظري وتقييدي وإجرائي من أجل الوقاية من التلوث الناجم عن الملاحة البحرية. وتهم هذه القواعد شروط بناء السفن وأماكن الصهاريج وأبعادها، والمعدات الواجب توفرها على متن السفينة، والشروط المتعلقة بكيفية مراقبة العمليات التي يحتمل أن تؤدي إلى تلويث البيئة البحرية أثناء تشغيل السفن[2].

4 –المطلب الرابع:قواعد حماية البيئة البحرية من التلوث الإشعاعي: تنطوي خطورة هذا النوع من الملوثات من خطورة الطاقة النووية، وما تسببه من أضرار بالغة الخطورة على الأحياء البحرية، وكذلك الأضرار التي تنتقل للبشر جراء استعمالهم للبيئة البحرية في النشاطات المختلفة.

وفي هذا المجال، أبرمت اتفاقية جنيف الخاصة بالبحر العالي لعام 1958، ومعاهدة باريس لعام 1960، ومعاهدة بروكسيل لعام 1962، ومعاهدة فيينا لعام 1963، الخاصة بالمسؤولية عن الأضرار النووية، واتفاقية موسكو لعام 1963، الخاصة بالحضر الجزئي للتجارب النووية، واتفاقية بروكسيل الخاصة بالمسؤولية المدنية في مجال النقل البحري للمواد النووية لعام 1971[3]، والتي تناولت التلوث وآثاره الناجمة عن إلقاء الفضلات النووية في البحر، وتوجد العديد من الاتفاقيات الدولية بهذا الشأن والتي تظهر مدى اهتمام القانون الدولي بأضرار

1حماية البيئة البحرية من التلوث قراءة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ، مقال من الانترنت :http://albahrnews.Com .نظر يوم 2017/07/26 على الساعة: 22:00.

2واعلي جمال، الحماية القانونية للبيئة البحرية من أخطار التلوث، رسالة ماجستير جامعة أبي بكر بلقا يد– تلمسان، لسنة 2009، ص 119.

3مناد فتحية، الآليات الدولية لحماية البيئة من التلوث الإشعاعي، مقال من الانترنت: http://www.Droitetentreprise.com نظر يوم : 2017/07/27 على الساعة 15:43 .

استخدام الطاقة النووية وعزم المجتمع الدولي على وضع حد لهذه الأضرار عن طريق القانون الدولي والأجهزة الدولية[1].

خاتمة: من خلال هذه الدراسة الموجزة لموضوعنا هذا نستطيع القول بان مشكلة تلوث البيئة البحرية من أهم المشاكل التي تشغل الرأي العام الدولي، كون أن هذا المشكل في تزايد مطرد ، إضافة إلى أن البيئة البحرية غير منحصرة في مجال معين ، و بالتالي اتساع الرقعة البحرية يؤدي الى تفاقم المشاكل البيئية البحرية .و كما رأينا أن الأساس في هذا المشكل هو الإنسان ، و هو القادر على الامتناع عن التلوث لهذا المحيط البحري و هذا ما لمسناه في الجهود الدولية المبذولة للتقليص و الحد من ظاهرة تلويث البحار و المحيطات و الأنهار ، لذلك فإننا نرى بان هذه الاتفاقيات الدولية يجب أن تفرض على كل الدول من اجل الأخذ بها و إدخالها ضمن التشريعات الوطنية ، وذلك للعمل بها بصفة حتمية أكثر .

وعلى العموم يمكن القول بأن صياغة هذه القواعد يعتبر تطويراً للقانون الدولي في اتجاه التقليص من بعض القواعد التقليدية وعلى رأسها مبدأ حرية البحار والاختصاص الخالص لدولة العلم، إلا أن هذا التطور لم يكن دفعة واحدة وإنما احتاج الأمر المرور عبر عدة محطات قانونية، كما كانت صياغة القواعد المتعلقة بحماية البيئة البحرية متأثرة بالتجارب التي مر منها المجتمع الدولي، وبالدروس المستخلصة من طبيعة وحجم الأضرار التي خلفتها عدد من الكوارث البحرية.و لازالت الدراسات و البحوث في هذا المجال جارية من اجل البحث عن السبل الفعالة و السريعة لتخليص هذا العالم من كوارث ، لا سيما تلوث البيئة البحرية التي لا طالما رآها الإنسان على إن باستطاعتها ابتلاع كل فضلاته من شتى الأصناف .و مما تقدم يمكن الجزم بان الإنسان قادر على إرجاع و استرجاع ما جباه به الله عز و جل ، من بحار و محيطات و انهار و ذلك بجهود متضافرة من طرف المجتمع الدولي ، و ترك هذا الموروث المشترك لدوره الأساسي الذي خلق من اجله و هو توفير المياه العذبة و استغلاله في التنقل بين الدول و كذا دوره الحيوي و الجغرافي .

وختاماً فإن خلاصة القول أن دراسة موضوع هامة جداً كموضوع التلوث البيئي البحري ، ومدى المسؤولية الدولية فيه ، هو موضوع متجدد ودقيق ، و أن البحث فيه ليس بالأمر السهل ، وذلك بسبب التطور المتلاحق في دراسات حماية البيئة البحرية، واختلاف الاتجاهات الفقهية المهتمة بالمشاكل الدولية للبيئة ، وهذا يدعو إلى توجيه النداء للمتخصصين في القانون الدولي ومنظمات حماية البيئة لإشباع جانب المسؤولية القانونية الدولية ، دراسة وتمحيصاً وكذلك عنصري الضرر والتعويض في هذا المجال ، إضافة إلى مسؤولية الدولة عن الأفعال التي تأتيها مسببة التلوث الذي يهدد البشرية جمعاء، وأن يحددوا المعيار الذي بموجبه يتم قياس درجة جسامة تلك الأفعال، وتوضيح جميع هذه المفاهيم وتأصيلها للباحثين بحيث لا يجدون فيها لبساً ولا غموض.

---

3 ـ واعلي جمال ، التلوث البحري العابر الحدود و الآليات القانونية الكفيلة لمحاربته ، مداخلة للملتقى الدولي بعنوان النظام القانوني للحماية البيئية في ظل القانون الدولي و التشريع الجزائري ، جامعة 08 ماي – قالمة ، ص 07 .